

مؤتمر نزع السلاح

الهيئة الفرعية ٣: منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

تقرير

(اعتمد في الجلسة العامة ١٤٧٠ المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨)

أولاً - الحالة الراهنة

ألف - أمن الفضاء الخارجي وسلمه

١ - أشار العديد من الأعضاء في مداخلاتهم إلى ضرورة أن يسترشد مؤتمر نزع السلاح في عمله بالأهداف المتمثلة في الحفاظ على سلامة الفضاء الخارجي وأمنه واستقراره واستدامته والحيلولة دون تحوله إلى ساحة للنزاعات. فالتطورات التكنولوجية، التي تشهد استخدامات الفضاء الخارجي بفضلها ثورة، واتساع نطاق ولوج الفضاء الخارجي ليتجاوز القوى المرتادة للفضاء والجهات الفاعلة التابعة للدول، يشكلان فرصة سانحة وخطراً ماثلاً في آن واحد معاً، ولا سيما إذا لم تُفهم القدرات والاستخدامات ومواطن الضعف والتهديدات الجديدة فهماً سليماً ولم تُرصد ولم يحدد نطاقها تحديداً كافياً.

باء - الإطار المعياري والمؤسسي القائم

٢ - كان هناك تركيز قوي على معاهدة الفضاء الخارجي باعتبارها الركيزة التي يقوم عليها النظام القانوني الذي ينظم استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وأشارت الوفود أيضاً إلى الدور الهام الذي تؤديه لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية باعتبارها هيئة الأمم المتحدة المكلفة بوضع المعايير المنظمة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وأشار أيضاً إلى العمل الذي تؤديه هيئة نزع السلاح في تنفيذ تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة غير الملزمة قانوناً في أنشطة الفضاء الخارجي، فضلاً عن دور الجمعية العامة، التي تعتمد سنوياً، منذ أكثر من ٣٠ عاماً، قرارات من أجل منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وشدد عدد من الوفود على أهمية عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، الذي اعتمدت الجمعية العامة تقريره بتوافق الآراء في تموز/يوليه ٢٠١٣، فضلاً عن فريق الخبراء الحكوميين الحالي المنشأ بموجب



القرار ٢٥٠/٧٢ "للنظر في عناصر هامة من صك دولي ملزم قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك بشأن أمور منها منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي، وتقديم توصيات بشأن تلك العناصر".

٣- وأعربت الوفود عموماً، وازعة في اعتبارها ولاية مؤتمر نزع السلاح، عن رأي مفاده أن عمل المؤتمر في مجال منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ينبغي أن يستند إلى الإطار المعياري القائم ويكمّله ويحافظ على اتساقه التام معه. وينبغي ألا يكون عمل المؤتمر تكراراً للجهود المبذولة في المنتديات الأخرى، وإنما ينبغي أن يتناول الجوانب المتعلقة بنزع السلاح تحديداً مما تعني به تلك المنتديات من قضايا.

٤- ومن العناصر التي اعتبرت رئيسية في هذا الصدد المبادئ الأساسية المستمدة من معاهدة الفضاء الخارجي وغيرها من مبادئ القانون الدولي الساري، مثل مبدأ أن يُستخدم الفضاء في الأغراض السلمية وفقاً للقانون الدولي، ومبدأ أن يُبشّر استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لتحقيق فائدة ومصالح جميع البلدان، أيّاً كانت درجة نمائها الاقتصادي أو العلمي، ويكونا ميداناً للبشرية قاطبة. ولا بد من التقييد التام بالاتفاقات السارية المنطبقة على الفضاء الخارجي ومن تنفيذها تنفيذاً كاملاً.

جيم- التهديدات

٥- إن ارتفاع كمّ الأنشطة البشرية في الفضاء، مقترناً بتعدد الجهات التي تضطلع بأنشطة في الفضاء، يرسخان التصور السائد بأن المجال الفضائي ما فتئ يزداد ازدحاماً وتنافساً. وأعربت وفود عن مخاوفها من الأفعال التي يمكن أن تؤدي إلى سوء تفسير وسوء تقدير، ومن الاستخدام المتعمد والمقصود للقوة في الفضاء الخارجي انطلاقاً من قواعد موجودة في الفضاء الخارجي أو من قواعد أرضية ضد أجسام تدور في الفضاء الخارجي.

١- تسليح الفضاء الخارجي

٦- أشارت بعض الوفود إلى تسليح الفضاء الخارجي باعتباره شاغلها الرئيسي عند تناول مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وأشار أيضاً إلى أن خطر ظهور أسلحة تقليدية أو أنواع جديدة أخرى من الأسلحة في الفضاء الخارجي في أي لحظة سيظل محدقاً دوماً ما لم يُفرض حظر ملزم قانوناً على هذه الأسلحة. ذلك أن تسليح الفضاء الخارجي يمكن أن يضر بالاستكشاف السلمي للفضاء الخارجي، بشكل لا رجعة فيه على الأرجح، ويؤدي إلى سباق تسلح، ويؤثر سلباً على التوازن والاستقرار الاستراتيجيين العالميين وعلى أمن الدول.

٢- الأسلحة المضادة للسواتل

٧- أعربت بعض الوفود عن قلقها البالغ إزاء السعي إلى تطوير الأسلحة المضادة للسواتل واستخدامها. واعتبرت تلك الوفود أنه لا بد من العمل على وجه السرعة على منع تطوير هذه الأسلحة واختبارها، بما فيها الأسلحة التي تُطلق من قواعد أرضية. فاستخدام الأسلحة المضادة للسواتل أو اختبارها يمكن أن يؤدي إلى تشكّل سحب حطام طويلة الأمد، وهو ما يمكن أن يؤثر على استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد. وأشار عدد من الوفود إلى أن

مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي لا يتناول مسألة الأسلحة المضادة للسواتل، بينما رأت وفود أخرى أن الأحكام التي ينص عليها مشروع المعاهدة فيما يتعلق باستعمال القوة ضد الأجسام الفضائية تتناول هذا الجانب.

٣- التهديدات الأخرى (التشويش، والإعما، واستخدام التصادم كسلاح، وما إلى ذلك)

٨- أشير، خلال المناقشات، إلى تهديدات أخرى للسلم والأمن في الفضاء الخارجي. وأشار الخبراء والوفود إلى استخدام الحرب الإلكترونية كوسيلة للتشويش على السواتل والتأثير على عملها؛ واستخدام أشعة الليزر لإتلاف أجهزة الاستشعار البصري؛ وإمكانية استخدام أجسام فضائية تعمل بالسواتل لتحريك أجسام فضائية أخرى أو إتلافها؛ وإمكانية استخدام التصادم المتعمد والمقصود كوسيلة لإتلاف الأجسام الفضائية أو تدميرها. وأشير إلى أن التكنولوجيا التي يعتمد عليها بعض هذه التهديدات، على الأقل، هي تكنولوجيا مزدوجة الاستخدام بطبيعتها. فهناك منظومات لها استخدامات مشروعة ومفيدة، ولكنها أيضاً قادرة بطبيعتها على التشويش على النظم الفضائية التابعة للجهات الأخرى التي تضطلع بأنشطة في الفضاء، مما يضيف مزيداً من التعقيد على عملية تقييم المخاطر والتهديدات وإمكانية تنظيم استخدامها.

ثانياً- مجموعة أدوات منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

ألف- دور القواعد التنظيمية السارية ومدى كفايتها

٩- رأت بعض الوفود أن الإطار القانوني الساري، ولا سيما معاهدة الفضاء الخارجي، كافي لمعالجة مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. فمعاهدات الفضاء الخارجي توفر أرضية مشتركة، ومن الأهمية بمكان التقيد بالإطار الساري تقيداً تاماً وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. ويبدو أن ما اتخذ من تدابير ممكنة عملياً لتنفيذ المبادئ والتوجيهات ذات الصلة بالفضاء الخارجي التي أقرتها الجمعية العامة بتوافق الآراء يحظى بتأييد واسع النطاق. ولكن التناقض بين التطورات والتغيرات السريعة التي تشهدها أنشطة الفضاء الخارجي وبين البطء النسبي الذي تتسم به عملية وضع القواعد والمعايير والمقاييس المنطبقة على هذه الأنشطة يمكن أن يؤدي إلى ثغرات قد يتعين سدها. ولهذا السبب، رأت وفود أخرى أن المعاهدات السارية ليست كافية للحفاظ على سلامة الفضاء الخارجي وأمنه من خلال تقليل أوجه القابلية للتعرض للتهديدات والحيولة دون حدوث ما يمكن أن يرقى إلى سباق تسلح في الفضاء الخارجي وأنه يتعين، من ثم، وضع قواعد دولية إضافية.

١٠- ورأت بعض الوفود أن السؤال الأساسي يتمثل فيما إذا كانت المعاهدات السارية المتعلقة بالفضاء الخارجي كافية للتعامل مع المخاطر التي يسود الاعتقاد بتزايدها والتهديدات المرتبطة بحدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ولاحظت تلك الوفود أن المعاهدات السارية تكتفي بحظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل واختبارها في الفضاء الخارجي. وأشارت إلى أن هذه المعاهدات لا تنص على أي أحكام تحظر وضع الأسلحة التقليدية في الفضاء الخارجي أو استخدام الأسلحة التقليدية التي تُطلق من قواعد أرضية ضد

أجسام فضائية، ولا على أي أحكام تحظر تطوير هذه الأسلحة واختبارها. وبناء على ذلك، رأت هذه الوفود أن مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي هي مسألة ينبغي مناقشتها وتناولها وفقاً لأحكام معاهدة الفضاء الخارجي، التي تعد بمثابة حجر الزاوية في النظام القانوني المنطبق على الفضاء الخارجي.

١- التعاريف

١١- طُرحت المسألة الموضوعية المتمثلة في معرفة ما يشكل استخداماً للفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من أجل تحديد أوجه استخدامه في الأغراض غير السلمية التي تشكل تهديداً أو عدواناً، والمعاقبة عليها، فسلط الضوء بذلك على الترابط المتأصل بين مؤتمر نزع السلاح ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وعلى ضرورة أن تتبع جميع هيئات الأمم المتحدة والمنتديات والجهات ذات الخبرة الفنية المعنية بالفضاء نهجاً منسقاً حيال قضايا الفضاء.

١٢- وبدا أن من الأهمية بمكان تعريف المواد و/أو الأجسام التي يتعين مراقبتها والسلوكيات التي يتعين تنظيمها للتوصل إلى اتفاق فعال يمكن التحقق منه لمنع نشر أي أسلحة في الفضاء الخارجي، إلى جانب فرض قيود على الأفعال غير المرغوب فيه في سياق منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وينبغي تعريف المصطلحات بعناية حتى لا يشمل تعريفها عن غير قصد الأجسام أو الأفعال التي ينبغي ألا تفرض عليها قيود حرصاً على حماية الأنشطة السلمية والمفيدة في الفضاء الخارجي. وينبغي أن تستوفي هذه التعاريف معيار وضوح صارم من الناحية التقنية والقانونية والسياسية، وأن تصاغ، بالضرورة، بتوافق الآراء، وألا تُفسر على نحو يعرقل الأنشطة الفضائية المشروعة أو يؤدي إلى خلافات أو تصورات خاطئة من شأنها أن تثير شكوكاً بشأن الامتثال للقيود المفروضة أو يؤجج التوترات والنزاعات بدلاً من أن يمنعها ويخفف من حدتها. وسلطت بعض الوفود الضوء على الصعوبات التي ينطوي عليها ذلك، معربة عن رأي مفاده أنه ليس بالإمكان، في هذه المرحلة، وضع تعاريف تبديد مخاوف الجميع ولا تُقيد الأنشطة المدنية أو التجارية في الفضاء تقييداً مجحفاً أو لا داعي له. غير أن وفوداً أخرى رأت أن عملية صوغ تعاريف تفي بالأغراض المذكورة أعلاه والاتفاق عليها، إذا اقترحت صياغة محددة لها، هي عملية يفترض ألا تنطوي على أي صعوبات. فعلى سبيل المثال، يعرّف مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي مصطلح "السلاح الموجود في الفضاء" بأنه "أي جسم في الفضاء الخارجي أو مكون من مكوناته تم إنتاجه أو تحويله بغرض تدمير الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي أو إتلافها أو تعطيل سيرها الطبيعي...".

٢- الدفاع عن النفس

١٣- أشارت وفود إلى المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة لأنها تنص على الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسها في حال تعرضها لهجوم مسلح. ومن ناحية أخرى، رأت بعض الوفود أنه ينبغي توضيح مدى وجهة أحكام هذه المادة وقابلية تطبيقها فيما يتعلق بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من وجهة نظر القانون الدولي. ورأت وفود أخرى أن تطبيق الحق الطبيعي للدول، فرادى وجماعات، في الدفاع عن النفس في الفضاء الخارجي، وفقاً لأحكام المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، سيكون منافياً للغرض المتوخى من

منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي والهدف المنشود منه. ورأت هذه الوفود أن هناك تناقضاً متأسلاً بين استخدام القوة في الفضاء الخارجي، بما في ذلك دفاعاً عن النفس، ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

باء- الحد من المخاطر

١٤- اعتبرت الوفود أن من الأهمية بمكان أن تعمل الدول معاً على الحد من المخاطر التي تُهدد الأجسام الفضائية باعتبارها هياكل أساسية عالمية بالغة الأهمية، وأن تكفل جميع منتديات نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة إمكانية الاستفادة الجميع من استخدام الفضاء. ورأت بعض الوفود أن مؤتمر نزع السلاح ينبغي أن يناقش مسألة استخدام القوة، ولا سيما القوة المدمرة، في سياق منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك الخطر المتمثل في زيادة الحطام الطويل الأمد في الفضاء، الذي قد يضر بأنشطة الدول الأخرى ويؤثر سلباً على أمن الفضاء. ويبدو أن هناك قلقاً من أن يؤدي سوء تفسير النوايا الكامنة وراء أفعال معينة في الفضاء الخارجي، في ظل المشهد الأمني الحالي الذي يتسم بتزايد التحديات، إلى سوء تقدير خطير يزيد من خطورة الوضع في ظل ما يصفه بعض الأعضاء من عودة المنافسة بين القوى العظمى.

١٥- وتؤيد بعض الوفود فيما يبدو تناول مسألة تحلي الدول بالمسؤولية في سلوكها تجاه منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بدلاً من تناول أفعال أو أسلحة معينة. وهناك نهج يقوم على أن مسألة السلوك غير المسؤول تهم جميع الدول، وأنه ينبغي لجميع الدول حماية سلامة الفضاء الخارجي وأمنه واستدامته لمصلحة جميع الدول. وأشارت الوفود إلى ضرورة أن تصوغ المنتديات المعنية مبادئ السلوك المسؤول على الصعيد العالمي باتباع نهج شاملة ومتعددة الأطراف وغير تمييزية. وأعرب عن آراء مفادها أن القواعد الكفيلة ببناء الشفافية والثقة يمكن أن تعزز المعايير السارية المنظمة للفضاء الخارجي وتزيد التفاهم وتخفف من حدة التوترات. وأشار إلى أن هذه القواعد يمكن أن تكون ملزمة أو غير ملزمة قانوناً.

جيم- تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي

١٦- رأت الوفود عموماً أن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي هي تدابير مهمة وضرورية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وأيدت الوفود الوثيقة الختامية التي اعتمدها فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١٣ بتوافق الآراء، وأعربت عن ارتياحها لشروع هيئة نزع السلاح في صوغ توصيات عملية تنفيذاً للتوصيات الواردة في ذلك التقرير بهدف منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ورغم الشواغل التي أعرب عنها بشأن احتمال الازدواجية، فإن بعض الأعضاء رأوا أن هذه التدابير، بما فيها مدونات قواعد السلوك، مهمة أيضاً لكي يضطلع مؤتمر نزع السلاح بولايته فيما يخص إحدى المسائل الأساسية المدرجة في جدول أعماله. ورأت بعض الوفود أن هذه التدابير ستكون بمثابة نتيجة مؤقتة محتملة قصيرة الأمد في مؤتمر نزع السلاح، وأنها لن تؤثر على التعهدات المقبلة التي سيُتعهد بها في المؤتمر والتي تتسم بطابع موضوعي أكبر، بما فيها التعهدات الملزمة قانوناً، أو ستكون بمثابة خطوة صوب هذه التعهدات.

١٧- وهذه التدابير، على حد وصف بعض الوفود، مكملّة أيضاً للمبادرات الأخرى، بما فيها إبرام معاهدة شاملة وفعالة ملزمة قانوناً ويمكن التحقق منها. واعتبرت بعض الوفود أن هذه التدابير يمكن أن تعزز شعور الأعضاء بالاطمئنان والثقة وأنه يمكن اعتبارها، في هذا الصدد، بمثابة نقطة انطلاق نحو التفاوض، في إطار مؤتمر نزع السلاح، على معايير جديدة بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. غير أن بعض الوفود التي تسلم بأهمية هذه التدابير رأت أنها لا يمكن أن تكون بديلاً عن الالتزامات المستندة إلى معاهدة ملزمة قانوناً. ورأت وفود أخرى أن هذه التدابير يمكن تنفيذها في إطار اتفاق ملزم قانوناً أو اتفاقات ملزمة قانوناً.

١٨- وذكرت بعض الوفود عدداً من الخيارات التي يمكن مواصلة بحثها، مثل التّهمج المشتركة والعملية لتنفيذ المعايير والعمليات والممارسات المحددة وسُرعة توفير المعلومات الحساسة المتعلقة بالأجسام الفضائية والأخطار المحدقة بها، بالإضافة إلى التدابير السياسية الأخرى، مثل الإعلانات الأحادية الجانب والالتزامات الثنائية ومدونة متعددة الأطراف لقواعد السلوك والممارسات الفضلى في هذا الصدد. وأشار أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة والتزاماتها وتعهداتها المتعلقة بعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي. وسلط الضوء على تطور مبادرة عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي إلى مبادرة متعددة الأطراف، رغم إبداء شكوك في مدى أهمية هذه المبادرة من الناحية العملية، ولا سيما عند تناولها بمعزل عن المسائل الهامة الأخرى. وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أنه لا يمكن التأكد من تقييد البلدان بالالتزام بعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي.

١٩- ويمكن أن يشكل بناء القدرات والتعاون الدولي في سياق استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ولا سيما لفائدة البلدان النامية، من خلال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، مساهمة مفيدة في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بصرف النظر عن درجة الالتزام الذي تقرر البلدان التعهد به في إطار مؤتمر نزع السلاح، سواء كان الالتزام بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي فقط أم بمعاهدة ملزمة قانوناً، أم بالاثنتين معاً. ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أمرٌ لا غنى عنه لضمان استخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، في الأغراض السلمية ولصالح جميع البلدان، بصرف النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو العلمي. ويعد بناء القدرات والتعاون الدولي في سبيل بلوغ هذا الهدف من العناصر المهمة، فيما يبدو، في أي التزام يُتّخذ به في مؤتمر نزع السلاح بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

دال- التدابير الملزمة قانوناً

١- مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي

٢٠- اعتبر عدد من الأعضاء مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي أساساً للتفاوض على معاهدة ملزمة قانوناً في إطار مؤتمر نزع السلاح، رغم تسليمهم بضرورة تعميق المناقشات بشأن العديد من المسائل المتعلقة بالمشروع المقترح. وحذر بعض الأعضاء من مغبة

إلقاء عبء أي معاهدة من هذا القبيل على كاهل البلدان النامية دون غيرها أو فرض قيود تمييزية على استخدام تلك البلدان الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ورأت بعض الوفود أن السبيل الوحيد لدفع الأخطار المرتبطة بانتشار الأسلحة في الفضاء الخارجي يتمثل في اعتماد مؤتمر نزع السلاح تدابير فعالة ملزمة قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ورغم أن مؤيدي مشروع المعاهدة يرون أنه لن يحل جميع المسائل المتعلقة بأمن الفضاء، فإنهم يؤكدون أن ضمان خلو الفضاء من الأسلحة سيشكل مساهمة أساسية صوب تحقيق هذا الهدف شأنه في ذلك شأن حظر شن أي عمل عدائي على الأجسام الفضائية. وأكدت بعض الوفود الأخرى أن مشروع المعاهدة تشوبه عيوب جوهرية لأنه غير منصف ولا يمكن التحقق منه بفعالية، وأنه يؤثر سلباً على أمن بلدانها. ومشروع المعاهدة هو، في الوقت الراهن، المشروع الوحيد المقترح في مؤتمر نزع السلاح كأساس للنظر في إبرام معاهدة في هذا الشأن.

٢- التحقق والرصد

٢١- أيدت غالبية الوفود فكرة إنشاء نظام تحقق، بينما أيد بعضها فكرة إنشاء نظام رصد، أيضاً كان الاتفاق المتوخى. ورأت بعض الوفود أن فكرة اتباع نهج تدريجي في تناول قضايا التحقق، من خلال البروتوكولات التي ستُصاغ أو التي سيتم التفاوض عليها بعد إبرام المعاهدة، فكرة غير كافية، وأعربت تلك الوفود عن رأي مفاده أن هدف التحقق الفعال من الالتزام بأحكام صك يبرم بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي هو هدف لا يمكن تحقيقه في الوقت الراهن.

٢٢- وأعرب أيضاً عن آراء مفادها أن اتخاذ تدابير طوعية لكفالة الشفافية وبناء الثقة يمكن أن يمهد الطريق للتحقق من التعهدات الملزمة قانوناً ورصدها في المستقبل.

ثالثاً- آفاق المستقبل

ألف- التكامل بين مختلف النهج وسبل التقدم الممكنة

٢٣- هناك شاغل مشترك يتمثل في تزايد الأخطار التي تهدد السلم والأمن في الفضاء الخارجي وفهم مشترك مفاده أن حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي سيؤثر تأثيراً خطيراً على المشهد الأمني العالمي. ورغم اختلاف النهج الممكن اتباعها لمعالجة هاتين المسألتين، فإن ثمة شعوراً بضرورة اتخاذ تدابير عاجلة، مما يعني أن إحراز تقدم في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ليس ممكناً فحسب، بل ضروري. ومن الأمور التي اتفقت عليها جميع الدول الأعضاء، ضرورة الحد من المخاطر وتعزيز الثقة، والقلق السائد إزاء تشكل حطام فضائي نتيجة لإجراء تجارب أو استخدام القوة في الفضاء الخارجي، والقلق إزاء إمكانية تسليح الفضاء الخارجي وكيفية التعامل مع الطابع المزدوج الاستخدام الذي يتسم به كثير من الأجسام الفضائية، والدور الإيجابي الذي تؤديه تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة، وأهمية الرصد و/أو التحقق وبناء القدرات والتعاون الدولي. ورغم تعذر التوصل إلى توافق للآراء بشأن التفاوض الفوري على صك ملزم قانوناً وإبداء بعض الشكوك بشأن جدوى أي صك من هذا القبيل، ولا سيما فيما يتعلق بمسائل التعاريف والتحقق والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، فإنه

يمكن استخلاص عناصر هامة وموضوعية من هذه المناقشات لكي يواصل مؤتمر نزع السلاح النظر فيها.

باء- المسائل التي يمكن أن يواصل مؤتمر نزع السلاح النظر فيها

- الحد من الأخطار التي تهدد الأجسام الفضائية والدور الحيوي الذي تؤديه هذه الأجسام في منع نشوب النزاعات، وكفالة أن يُبَاشَر استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لتحقيق فائدة جميع الشعوب؛
- الحيلولة دون إساءة تفسير النوايا الكامنة وراء أفعال معينة في الفضاء الخارجي من شأنها أن تؤدي إلى سوء تقدير خطير في ظل حالة أمن الفضاء الراهنة المضطربة بشكل متزايد والمعرضة لعودة التنافس الشديد بين القوى العظمى؛
- التعاريف:
- الفضاء الخارجي (تعريفه مهم ولكنه ربما لا يكون ضرورياً لإحراز تقدم في عملية وضع المعايير)؛
- الأجسام و/أو السلوكيات التي يتعين مراقبتها أو تقييدها أو حظرها؛
- السلاح الموجود في الفضاء؛
- الأسلحة التي تُطلق من قواعد أرضية وتهدد أمن الفضاء؛
- استخدام الفضاء في الأغراض السلمية مقابل الأغراض غير السلمية التي تشكل تهديداً أو عدواناً؛
- الحد من الخطر الذي تشكله الأجسام الفضائية والأرضية المزدوجة الاستخدام على أمن الفضاء؛
- الحد من الأخطار التي تهدد أمن الفضاء من جراء الحطام الطويل الأمد ومنظومات جمع الحطام؛
- حماية الأنشطة الفضائية المشروعة من الصياغات المعيارية الغامضة المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، التي قد تعرقل تطوير هذه الأنشطة؛
- اتخاذ تدابير فعالة لمراقبة الأسلحة والحد منها وحظرها تسهم في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وتحديد نطاق هذه التدابير (تطوير الأسلحة، وتجريبها، ونقلها، وحيازتها، واستخدامها، ونشرها، واستعمالها، وما إلى ذلك)، على أن تتناول هذه التدابير للأسلحة الفضائية والأرضية والإلكترونية؛
- التحقق من التعهدات المتصلة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ورصدها؛
- تعميق المناقشات المتعلقة بالمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة (وغيرها من عناصر القانون الدولي ذات الصلة) في سياق منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛

- بُعْداً عملية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي المتمثلان في بناء القدرات والتعاون الدولي، ولا سيما لفائدة البلدان النامية؛
 - الخيارات المتاحة للتوصل إلى اتفاق واحد أو إلى عدة اتفاقات بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي في إطار مؤتمر نزع السلاح، مع التسليم بأن هذين الخيارين لا يستبعد أحدهما الآخر بل يكمله.
-